

## الفصل الثاني

### ((مصادر القانون))

**معنى المصدر** (هو الاصل الذي يرجع اليه الشيء او ينبوع الذي ينبع منه) تتعدد معاني المصدر بسبب تعدد اوصافه بحسب موقعه في دائرة نشوء القاعدة او تطبيقها وتبرز من هذه المعاني اربعة انواع له وهي:

- ١- المصدر التاريخي(المرجع الذي استسقى منه المشرع احكام تشريعيه). فيقال استمد المشرع العراقي احكام القانون المدني من مصدرين هما الشريعة الاسلامية والقانون.
- ٢- المصدر المادي او الحقيقي( هو المصدر الذي يزود القاعدة القانونية بمضمونها اي بمادتها)، ويعني جميع الاصول الواقعية والفكرية التي تلم بمجتمع ما فتشمل الظروف الطبيعية والجغرافية والسياسية والاقتصادية والقيم الاخلاقية والدين والمثل العليا التي تسود مجتمعنا.
- ٣- المصدر الرسمي(هو الطريق الذي تنفذ منه القاعدة او الوسيلة التي تخرج بها الى الوجود لتصبح واجبة التطبيق) ويسمى ايضا المصدر الشكلي، لأنه يمثل الشكل الذي تظهر الارادة الملزمة للجماعة، ويسمى مصدر رسميا لأنه الطريق المعتمد الذي تكتسب مادة القاعدة شكلها الملزم فتصبح واجبة الاتباع.
- ٤- المصدر التفسيري(هو المرجع الذي يستعان به لإزالة ما في الفاظ القاعدة من غموض ولاستكمال نقص احكامها وإزالة التعارض بين احكام من القواعد وقد يسمى المصدر التفسيري مصدر غير رسمي كالفقه والقضاء.

### ((مصادر الرسمية او الشكلية للقانون))

حددت المادة الاولى لقانون من المدني العرقي المصادر الرسمية والتفسيرية في فقرتها الثانية والثالثة فقد عدت المصادر الرسمية

- ١- التشريع
- ٢- العرف
- ٣- مبادئ الشريعة الاسلامية
- ٤- مبادئ العدالة

### ((المصادر التفسيرية))

١- الفقه

٢- القضاء

اولاً: التشريع تفيد كلمة التشريع معنيين-  
التشريع بصفته مصدر رسمي للقانون: (قيام سلطة عامه مختصه  
في الدولة بوضع القواعد القانونية في صورة مكتوبة واعطائها قوة  
الالزام) .

والتشريع بصفته صورة من صور القانون(قانون الخاص):-هو  
النص الذي يصدر من السلطة العامة المختصة بسنه في الدولة  
المتضمن قاعدة قانونية او اكثر صيغت في النص صياغه فنية  
مكتوبه .

### خصائص التشريع:- (يتميز التشريع بالخصائص الاتية)

- ١- قيام سلطة عامة مختصة بوضعه
- ٢- اشتماله على قاعدة تتوفر فيها الخصائص القاعدة القانونية  
من عموميه وتجريد والزام وتنظيم سلوك الافراد في  
المجتمع.
- ٣- صب مضمون القاعدة التي يحتضنها في صيغه مكتوبه.

### (مزايا التشريع): \_

يتميز التشريع بجملة من المزايا يفضل بها عن غيره من  
المصادر الاخرى وهذه المزايا هي:

- ١- وضوحه: لان وضعه في نصوص مكتوبه وصياغته بصورة  
فنيه دقيقه وصبه في لغه سهله غير معقدة تضفي عليه الدقة  
والتحديد في المضمون والوضوح في المعنى.
- ٢- سريانة على اقليم الدولة برمته: لان وضعه من قبل السلطة  
العامة القادرة على ضمان طاعته تجعل من السهل اصداره  
ليعم مفعوله في جميع ارجاء الدولة ونفاذة في كل اقليم الدولة.
- ٣- سرعه سنة وتعديله: يتميز التشريع بسرعه سنه مما يؤدي الى  
سرعة في الانتاج القانوني تلي حاجة المجتمع الى انشاء

قواعد جديدة، كذلك سرعة تعديل ما هو قائم منها كلما جد جديد في اوضاعه ومتطلباته.

٤- اثره الهام في المجتمع: لان وضعه من قبل سلطة مختصة وسرعة سنة وتعديله يجعل منه اداة هامة لإصلاح المجتمع وتطوره.